وزارة المـاليـة

قرار رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣

بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبى وبيان مقارها

وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها

وزيـر المـالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبى وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل وحدة تنظيم الشئون الإدارية للجان الطعن الضريبى وتعديلاته ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يُضم كل من السادة موظفى مصلحة الضرائب المصرية التالية أسماؤهم إلى عضوية لجنة الطعن المبينة قرين اسمه ، بدلاً من السادة موظفى المصلحة باللجنة :

القطاع الأول - القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد :

م	الاســـم	اللجنـة	بـدلاً مـن
١	أحـمـد مـحـمـد على عـثـمـان	الأولى	محمـد ميرغنى عبد الواحد أبو طالب
٢	عـمـاد الـدين رضـوان محـمـود هبولة	الثانية	جـيـهـان سـعـيـد جـاد حـسـن
٣	أحـمـد جـلال مـحـمـد بيـومى	الخامسة	عـبـد الـرازق مـحـمـد خـاطـر حـسـين
٤	أحـمـد أحـمـد مـرسى أحـمـد	الخامسة	جـيـرمين جـرجـس حـلـيـم
٥	حـسـين السـعـيـد حـسـين عـوض الله	السابعة	عـيـسـى مـحـمـد مـحـمـد مـصطفـى

م	الاســـم	اللجنـة	بـدلاً مـن
٦	أحـمـد مـحـمـد بنـداري دسـوقى	العاشرة	مـحـمـد ريـاض عطيـة العـزب
٧	سـعـيـد مـحـمـد عـبـد الحق قطفـاط	الثانية والعشرون	عـبـد الله عـيـد المقصـود على عـبـد الله
٨	مـحـمـد رمـضـان خـمـيس سـالم	الرابعة والعشرون	مـحـمـد رجـب حـسـن
٩	هـانى مـحـمـد عـجـور	الثامنة والعشرون	مـحـمـود مـحـمـد هـاشـم
١٠	زيـنب المغـربى أحـمـد مـحـمـد	التاسعة والعشرون	مـحـمـد عـبـد الله إبراهيم عطيـة الله
١١	أيـمـن مـحـمـد مـحـمـود الفـقـى	الثلاثون	أحـمـد عـبـد المنعـم فـرحـات

القطاع الثالث - القناة وسيناء وجنوب الصعيد :

م	الاســـم	اللجنـة	بـدلاً مـن
١	مـحـمـود مـحـمـد هـاشـم	الأولى	هـلال هـلال أحـمـد الجـمـل

(المـادة الثـانية)

يُضم إلى عضوية المكتب الفنى للجان الطعن الضريبى كل من :

السيد/ محمد ميرغنى عبد الواحد أبو طالب .

السيد/ عبد الرازق محمد خاطر حسين .

(المـادة الثـالثة)

يُضم السيد المحاسب/ عادل محمد جمال المنهراوى - إلى عضوية اللجنة الثامنة والعشرين بالقطاع الأول بدلاً من السيد المحاسب/ عبده مصطفى شهدى .

(المـادة الرابعـة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/٦/٢٠

وزيـر المـالية

د. محمـد معيـط